

فتاوى الألباني {{9841}} هل يجوز صلاة تحية المسجد في

أوقات النهي؟ وكلام الألباني عن صلاة ذوات الأسباب

محمد ناصر الدين الألباني

الا ان تصلي بعيدا عن اه هذا كلام صحيح يعني كل الاوقات التي جاء النهي عن الصلاة فيها انما يقصد بالنهي التنفل المطلق اما ما كان له سبب من فريضة منفية مثلا - [00:00:00](#)

وتذكرها في وقت الكراهة وهو يصلها او ما كان من النوافل التي لها ان تركت النافلة ذهب السبب فهذه النوافل قراءة الاسباب وش مع قابلتها في اوقات مكروهة وهناك احاديث كثيرة وكثيرة جدا - [00:00:40](#)

تدل على هذه القاعدة التي تبناها الامام الشافعي رحمه الله ومن تبعه وهناك كتاب نافع جدا دي احد علماء الحديث بالهند اسمه باعلان اهل العصر باحكام آآ ركعتي سدس الفجر - [00:01:11](#)

من فائدة هذا الكتاب انه جمع الاحاديث التي تتعلق بهذه النوافل التي لها اسماء وكان من ذلك حديث اخرجه الامام الترمذي وغيره كاحمد عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:01:42](#)

انه صلى ذات يوم للفجر فلما سلم رأى رجلا نهض يصلي فقال له الصلاتان معا او قال له ان تصلي الصبح اربعة فلما صلى الرجل قال يا رسول الله دخلت المسجد - [00:02:10](#)

وقد اقيمت الصلاة فصليت معه ولم اكن فقد صليت ركعتي الفجر فهما اتان اين صلاه بعد القوم هما سنة الفجر فسكت عليه الصلاة والسلام وكان سكوته هنا اكراما بجواز الله - [00:02:37](#)

الفجر بعد الفرض مع الحديث الذي ذكرته انفا لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس لكن لما كانت اعتذر ركعتين آآ من تركتا بسبب وجوب الانضمام اما الصلاة القائمة وعدم جواز الشروع في النافلة المشروعة - [00:03:05](#)

قبل الفريضة لقوله عليه الصلاة والسلام اذا اقيمت في الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فاذا هذا الذي قوس على نفسه ركعتين شمس الفجر انما كان ذلك منه ليس كسلا او اعراضا - [00:03:31](#)

قلة اهتمام في هذه السنة وانما اثارا منه باتباعه لقوله عليه الصلاة والسلام اذا اقيمت للصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فاجتهد هذا الانسان تفضل الركعتين بعد الفجر فاقره عليه الصلاة والسلام - [00:03:53](#)

فصارت سنة لنا انه اذا دخلنا المسجد وقد اقيمت الصلاة ولم نكن قد صلينا سنة الفجر انه يجوز لنا ان نصليها بعد مريضة فدخل استثناء على حديث لا صلاة بعد الفجر - [00:04:16](#)

جهتين او ركعتين فيقال حين ذهب قدموا يا اخوانا تقدموا قدموا مصروفاتهم كذلك من جملة المستثنى ما جاء في موفى مالك وسنن داوود وغيرهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:04:39](#)

في حد لما صلى الصبح بمسجد الخير وسلم رأى رجلين زاهدين عن الصلاة فبدأ له عليه السلام انهم لم يصلوا معه فقال لهما اولستما مسلمين قال بلى يا رسول الله - [00:05:09](#)

قال فما منعكما ان تصلي معنا قال يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا فقال عليه الصلاة والسلام اذا صلى احدكم في ربه ثم اتى مسجد الجماعة فليصلي معهم - [00:05:34](#)

فانها تكون له نافلة انتم ترون هنا انهما صليا نافلة بعد فريضة الفجر عليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا استثناء اخر في هذا

الحديث الصحيح لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس - [00:05:57](#)

وما ما الا من صلى سنة الفجر الا من كان صلى الفريضة في رحمة وهم يصلون فيصلون فيصلي معهم ولو كان هذا وقت كراهة لانه الانضمام

الى الجماعة هنا يتغلب على كراهة الصلاة - [00:06:24](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:06:45](#)